

الغنية في أصول الدين

ومن ذلك حديث جذع النخلة وصوت الحناء من الجذع بعدما جفت ويبست النخلة .
ومن ذلك حديث أم موسى وما ألهمت والقصة طاهرة في القرآن .
ومن ذلك ما ظهر من الآيات لمولد رسول الله ﷺ وذلك ظاهر سائغ فلم يكن معجزة لأنها سبقت دعوة النبوة والمعجزة لا تسبق النبوة ووقعت من غير دعوى وشرط المعجزة الدعوى فعلم ذلك جواز الكرامة للأولياء بخرق العادة .
والدليل عليه أن الأصول الخارقة للعادة مقدورة من الله تعالى وليست تستقبح عقلا وليس فيها قدح في المعجزات على ما تذكره فالقول بامتناعها لا وجه له .
فإن قالوا لو جاز ظهور ما يخرق العادة على يد ولي من وجه لجاز من كل وجه وتجويز ذلك مضى إلى ظهور معجزة الأنبياء على يد الأولياء وفيه تكذيب النبي الذي تحدى به وقال آية صدقي أني آتي بكذا ولا يأتي أحد بمثل ما أتيت به وإذا كان يؤدي إلى إبطال النبوات لم يجز القول به .
قلنا هذا فاسد فإن الشيء الواحد من خوارق العادة يجوز أن يكون معجزة لنبي بعد نبي وظهوره على يد نبي آخر لا يقدر في نبوة الأول فكذا بظهوره على يد ولي .
فإن قيل الذي أظهر تلك المعجزة يفيد دعواه ويقول لا يأتي بمثل ذلك إلا من يدعي النبوة وكان صادقا فلا يقدر ذلك في نبوته .
قلنا إذا جاز أن تفيد الدعوى بما ذكرتم جاز أن تفيده بما نخرج منه